بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

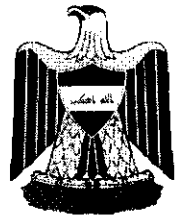

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٦/اتحادية/٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء بسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب:

طلب قاضي محكمة تحقيق الموصل الأيسر من المحكمة الاتحادية العليا بموجب الكتاب المرقم ٢٠٢١/٧٦٣٤ في ٢٠٢١/٤/١ تعيين المحكمة المختصة بنظر القضية التحقيقية الخاصة بالمتهمة الهاربة (غفران عصام احمد) وفق أحكام المادة (٥) من قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ وموضوعها (المتاجرة بالأعضاء البشرية) وذلك استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثامناً/أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

وضعت القضية موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وأصدرت قرارها الآتي:

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص. ب ـ ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن قاضي محكمة تحقيق الموصل الأيسر قرر بتأريخ ٢٠٢٠/١٠/١١ وبناءاً على المطالعة المقدمة اليه من شعبة مكافحة الاتجار بالبشر والأعضاء البشرية إحالة الدعوى الخاصة بالمتهمة الهاربة غفران عصام احمد الى محكمة تحقيق اربيل لإكمال التحقيق فيها حسب الاختصاص المكاني استناداً لأحكام المادة (٥٣/أ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل. وبتأريخ ٢٠٢١/١/١٤ قرر قاضي تحقيق اربيل، ولكون أن القضية سجلت لدى محكمة تحقيق الموصل/الأيسر بتأريخ ٢٠٢٠/١/٢٠ وأن التحقيق فيها وصل الى مراحل متقدمة، اعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة التحقيق الاخيرة لإكمال التحقيق فيها. وبتأريخ ٢٠٢١/٣/٢٤ قرر قاضي محكمة تحقيق الموصل/ الأيسر عرض الموضوع على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظرها واعتبار قرار محكمة تحقيق اربيل بالإعادة بمثابة رفض الاحالة. ولدى التدقيق تجد المحكمة الاتحادية العليا انه بتأريخ ٢٠٢٠/١/١٩ حضر الى شعبة ابي تمام لمكافحة الاجرام في الموصل المخبر زيد سعد احمد غربي دونت اقواله وافاد بوجود مجموعة من الاشخاص في حي الاربجية في الموصل يقومون بالمتاجرة بالأعضاء البشرية وهم كل من مصطفى عصام احمد وجماعته. وبتأريخ ٢٠٢٠/١/٢٠ تم إصدار أمر القبض بحق المتهم المذكور وفق أحكام المادة (٥) من قانون مكافحة الاتجار

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص. ب – ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل. وبتأريخ ٢٠٢٠/١/٢١ تم القبض عليه دونت أقواله وأفاد بأنه سبق وأن تعرف على المتهم احمد قيس احمد وأن الاخير أخبره بأنه يعرف شخص يدعى (زينو) يقوم ببيع وشراء الاعضاء البشرية ويسكن في محافظة اربيل منطقة شورش وفعلاً ذهب مع والدته المتهمة ميادة محمد ملك وشقيقته المتهمة غفران عصام احمد ومعهم المتهمة صباح محمد الى مدينة اربيل حيث تم اقناع المتهمة الاخيرة ببيع كليتها، كما تم اقناع شقيقته المتهمة غفران عصام احمد ببيع كليتها وكان نصيبه مع والدته جزء من مبلغ العمولة المتفق عليها مع باقي المتهمين. لذا ولما تقدم ولكون ان الجريمة وقعت في محافظة اربيل وحيث ان المادة (٥٣/ أ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل نصت على (يتحدد اختصاص التحقيق بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها او جزء منها او أي فعل متمم لها او أية نتيجة ترتبت عليها او أي فعل يكون جزءاً من جريمة مركبة او مستمرة او متتابعة او من جرائم العادة كما يحدد بالمكان الذي وجد المجنى عليه فيه او وجد فيه المال الذي ارتكبت الجريمة بشأنه بعد نقله اليه بواسطة مرتكبها او شخص عالم بها) لذا تكون محكمة تحقيق اربيل هي المحكمة المختصة مكانياً بنظر الدعوى ويكون قرار محكمة تحقيق اربيل بأعاده الاوراق التحقيقية غير صحيح ومخالف للقانون إذ كان عليها ، اذا تراءى لها انها غير مختصة بالتحقيق في القضية، ان ترفض الاحالة وتعرض القضية على هذه المحكمة لتحديد المحكمة المختصة مكانياً استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثامناً/أ)

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص. ب – ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566

من الدستور وبدلالة المادة (٥٣/ د) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل. لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا اعتبار محكمة تحقيق اربيل هي المحكمة المختصة مكانياً في القضية موضوع البحث واشعار محكمة تحقيق الموصل/ الأيسر بذلك وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣/ثامناً/أ) و (٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادتين (٤) و (٥) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل في ٢٠٢١/٤/٢٥.

الرئيس جاسم محمد عبود	عضو سمير عباس محمد	عضو غالب عامر شنين
عضو حيدر جابر عبد	عضو حيدر علي نوري	عضو خلف احمد رجب
عضو ايوب عباس صالح	عضو عبد الرحمن سليمان علي	عضو ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص. ب – ٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
Po.box55566